



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، الباجي، الكورتي، الخ؟

سألت فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد: "هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، الباجي، الكورتي، الخ؟"

[الشيخ] [السنة النبوية وعلومها - مؤسسة إلكترونية للإفتاء والتوعية الإسلامية]

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل: الجينز، الباجي، الكورتي، الخ. لأن هذه الملابس هي من ملابس الرجال، وتلبسها المرأة يخلط بين الجنسين، ويؤدي إلى إفساد الفطرة، وهو من الكبائر. وقد ورد في الحديث: "ما لبس رجل ثياب امرأة ولا امرأة ثياب رجل إلا أفسد فطرته".

وإذا كانت المرأة تلبس هذه الملابس لأنها راحة أو لأنها أصبحت عادية في المجتمع، فلا بأس بذلك، طالما أنها لا تلبسها بطريقة تشبه الرجال، ولا تلبسها في الأماكن التي يجب فيها الحجاب، ولا تلبسها في الأماكن التي يجب فيها التواضع.

وإذا كانت المرأة تلبس هذه الملابس لأنها أصبحت عادية في المجتمع، فلا بأس بذلك، طالما أنها لا تلبسها بطريقة تشبه الرجال، ولا تلبسها في الأماكن التي يجب فيها الحجاب، ولا تلبسها في الأماكن التي يجب فيها التواضع.

وإذا كانت المرأة تلبس هذه الملابس لأنها أصبحت عادية في المجتمع، فلا بأس بذلك، طالما أنها لا تلبسها بطريقة تشبه الرجال، ولا تلبسها في الأماكن التي يجب فيها الحجاب، ولا تلبسها في الأماكن التي يجب فيها التواضع.

